

تفسير أبي السعود

سورة المدثر 5 10 فظهر مما ليس فإنه واجب الصلاة الأولى وأولى وأحب في غيرها وذلك بصيانتها وحفظها عن النجاسات وغسلها بعد تلطخها وبتقصيرها أيضا فإن طولها يؤدي إلى جر الذبول على القاذورات وهو أول ما أمر به E من رفض العادات المذمومة وقيل هو أمر بتطهير النفس مما يستقذر من الأفعال ويستهن من الأحوال يقال فلان طاهر الذيل والأردان إذا وصفوه بالنقاء من المعاييب ومدانس الأخلاق .

والرجز فاهجر أي وأهجر العذاب بالثبات على هجر يؤدي إليه من المآثم وقرئ بكسر الراء وهما لغتان كالذكر والذكر ولا تمنن تستكثر ولا تعط مستكثرا أي رائيا لما تعطيه كثيرا أو طالبا للكثير على أنه أنهى عن الاستغزار وهو أن يهب شيئا وهو يطمع ان يتعوض من الموهوب له أكثر مما أعطاه وهو جائز ومنه الحديث المستغرر يثاب من هبته فالنهي إما للتحريم وهو خاص برسول A لأن A تعالى اختار له أشرف الأخلاق وأحسن الآداب أو للتنزيه للكل وقرئ تستكثر بالسكون اعتبارا بحال الوقف أو ابدالا من تمنن كأنه قيل ولا تمنن ولا تستكثر على أنه من المن الذي في قوله تعالى منا ولا أدى لأن من يمن بما يعطي يستكثره ويعتد به وقرئ بالنصب باضمار ان مع ابقاء عملها كقول من قال الا ايهذا الزاجري احضر الوغى وقد قرئ باثباتها ويجوز في قراءة الرفع ان يحذف ان ويبطل عملها كما يروى احضر الوغى بالرفع . ولربك .

اي لوجهه تعالى او لأمره .

فاصبر .

فاستعمل الصبر وقيل على أذية المشركين وقيل على اداء الفرائض .

فاذا نقر في الناقور .

اي نفخ في الصور وهو فاعل من النقر بمعنى التصويت وأصله القرع الذي هو سبب الصوت والفاء للسببية كأنه قيل اصبر على أذاهم فبين ايديهم يوم هائل يلقون فيه عاقبة اذاهم وتلقى عاقبة صبرك عليه والعامل في اذا ما دل عليه قوله تعالى .

فذلك يومئذ يوم عسير .

على الكافرين وذلك إشارة إلى وقت النقر وما فيه من معنى البعد مع قرب العهد مع قرب

العهد بالمشار اليه للايذان ببعد منزلته في الهول والفظاعة ومحل الرفع على الابتداء

ويومئذ